

وزارة الشؤون الاجتماعية

بلاغ

تعلن وزارة الشؤون الاجتماعية عن فتح مناظرتين خارجيتين بالاختبارات (بصدد النشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية) وفقا لبيانات الجدول التالي:

الوثائق المطلوبة	شروط المشاركة في المناظرة	تاريخ المناظرة	تاريخ ختم الترشيحات	عدد الخطط المفتوحة للتناظر	الخطوة المعروضة للتناظر
<p>1. استمارة ترشح يتم تعميمها عن بعد وسحبها من قبل المترشح بموقع الواب الخاص بوزارة الشؤون الاجتماعية www.social.tn ،</p> <p>2. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،</p> <p>3. نسخة من الشهادة العلمية الموافقة للمستوى العلمي المطلوب للخطوة المعروضة للتناظر مصحوبة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية بنسخة من شهادة المعادلة،</p> <p>4. بالنسبة إلى المترشح الذي تجاوز السن القانونية يجب إرفاق الوثائق سابقة الذكر بشهادة تثبت إنجاز خدمات مدنية فعلية أو شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر في تاريخ ختم الترشيحات.</p> <p>✓ المرجع: قرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 مارس 2016 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب أخصائين اجتماعيين أول.</p>	<p>يجب على المترشح أن يكون متحصلا على:</p> <p>- الإجازة الأساسية في الخدمة الاجتماعية أو شهادة معادلة من نفس الاختصاص،</p> <p>- الإجازة التطبيقية في التدخل الاجتماعي أو شهادة معادلة من نفس الاختصاص،</p> <p>- شهادة الأستاذية في الدراسات الاجتماعية أو شهادة معادلة من نفس الاختصاص،</p> <p>- شهادة الأستاذية في التصرف الاقتصادي والاجتماعي: اختصاص إدارة اجتماعية أو شهادة معادلة من نفس الاختصاص،</p> <p>لم يتجاوز أربعين (40) سنة على الأكثر في غرة جانفي 2016.</p> <p>تحتسب وفقا لأحكام الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006.</p>	29	30	08	أخصائي اجتماعي أول
		ديسمبر	نوفمبر		
		2016	2016		

الوثائق المطلوبة	شروط المشاركة في المناظرة	تاريخ المناظرة	تاريخ ختم الترشيحات	عدد الخطط المفتوحة للتناظر	الخطة المعروضة للتناظر
<p>1. استمارة ترشح يتم تعميمها عن بعد وسحبها من قبل المترشح بموقع الواب الخاص بوزارة الشؤون الاجتماعية www.social.tn</p> <p>2. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،</p> <p>3. نسخة من الشهادة العلمية الموافقة للمستوى العلمي المطلوب للخطة المعروضة للتناظر مصحوبة بالنسبة إلى الشهاد الأجنبيّة بنسخة من شهادة المعادلة،</p> <p>4. بالنسبة إلى المترشح الذي تجاوز السن القانونية يجب إرفاق الوثائق سابقة الذكر بشهادة تثبت إنجازه لخدمات مدنية فعلية أو شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر في تاريخ ختم الترشيحات.</p> <p>✓ المرجع: قرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 مارس 2016 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب أخصائيين اجتماعيين.</p>	<p>يجب على المترشح أن يكون متحصلا على:</p> <p>- الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى في الدراسات الاجتماعية</p> <p>أو</p> <p>- شهادة تقني سام في الخدمة الاجتماعية</p> <p>أو</p> <p>- شهادة معادلة من نفس الاختصاص.</p> <p>لم يتجاوز أربعين (40) سنة على الأكثر في غرة جانفي 2016.</p> <p>تحتسب وفقا لأحكام الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006.</p>	27	30	51	<p>أخصائي اجتماعي (ملاحظة تفتح هذه المناظرة لفائدة كل من وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة المرأة والأسرة، وزارة الصحة ووزارة الدفاع)</p>

• ملاحظة:

✓ توجه ملفات الترشح عن طريق البريد مضمون الوصول أو تودع بمكتب الضبط المركزي لوزارة الشؤون الاجتماعية - 25 - شارع باب بنات 1019 تونس مصحوبة وجوبا بالوثائق المطلوبة.

✓ يجب على المترشحين للمناظرتين المذكورتين أعلاه التسجيل عن بعد على الموقع الخاص بالوزارة www.social.tn وطباعة استمارة الترشح بعد تعميمها وإرفاقها وجوبا بالوثائق المطلوبة.

✓ توضع الوثائق المكونة لملف الترشح في ظرف خاص يكتب عليه إسم المناظرة المترشح إليها.

✓ يتم إعلام المترشحين المقبولين أوليا لاجتياز الاختبارات الكتابية عن طريق المكاتب الفردية أو/ وعن طريق الإعلان بموقع واب الوزارة بتاريخ وبتوقيت وبمكان إجراء الاختبار الكتابي.

❖ هام جدًا:

✓ يتعين على كل مترشح متابعة موقع واب الوزارة www.social.tn بانتظام للتعرف على المستجدات بخصوص تواريخ مراحل المناظرة وسحب استدعاء المشاركة في الاختبارات الكتابية والشفاهية عند الاقتضاء.

✓ يتم إعلام المترشحين الناجحين في الاختبارات الكتابية عن طريق المكاتب الفردية أو/ وعن طريق الإعلان بموقع واب الوزارة بمكان الاختبار الشفاهي وتاريخه.

❖ يعتبر لاغيا كل ملف ترشح:

✓ لا يتضمن كل الوثائق المنصوص عليها.

✓ لا يستجيب صاحبه لشروط الترشح للاختصاص المطلوب.

✓ يصل بعد تاريخ غلق باب الترشيحات باعتبار تاريخ ختم البريد.

✓ لا تؤخذ بعين الاعتبار المطالب والملفات الواردة قبل صدور هذا البلاغ والمطالب غير المسجلة بموقع الواب والمطالب اليدوية.